Journal Of the Iraqia University (74-5) September (2025)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

خلاصة الحاوي في شرح المنار للشيخ محمد صادق المدرس الشهري (ت:١٢٦٧هـ) (معاني حروف الجر أنموذجا)دراسة وتحقيق

ئالان معروف صالح جامعة السليمانية كلية العلوم الإسلامية

الأستاذ الدكتور: عثمان محمود سعيد الله جامعة السليمانية كلية العلوم الإسلامية

othman.saeedullah@univsul.edu.iq
alan.maarouf@univsul.edu.iq

ABSTRACT
As is well known, the nature of Islamic jurisprudence is characterized by growth and development. Therefore, ijtihad (independent reasoning) is necessary in matters for which there is no explicit text. The change and instability of jurisprudence necessitates the existence of principles and foundations to deal with it within the framework of the pure Sharia and its objectives, which came to achieve and perfect benefits and prevent and reduce harm. This is difficult to achieve except within the rules and foundations that constitute the art of jurisprudence. Therefore, scholars took an interest in it after Imam al-Shafi'i (may God have mercy on him) codified it in the early eras, and continued to compose works on it until it became a complete, independent art. The book before me is a manuscript on the principles of Hanafi jurisprudence. It is a commentary on one of the most famous texts on jurisprudence among the Hanafis, Minar al-Anwar (also known as al-Manar fi Usul al-Fiqh), authored by the Hanafi jurist and jurist Abu al-Barakat al-Imam Abdullah ibn Ahmad ibn Mahmud al-Nasafi, who died in 710 AH. The title is: (Khulasat Al-Hawi - In Explanation of Al-Manar) by Sayyid Muhammad Sadiq bin Muhammad As'ad Al-Mudarris Al-Shahri, known as Hakim Bashi Zadeh, who died in 1267 AH. In this study, I will introduce the author of the book, Sheikh Muhammad Al-Shahri, and explain his method in composing the aforementioned book, along with an investigation of a part of it, namely the meanings of prepositions.

الخلاصة

وكما هو معلوم أنّ من طبيعة الفقه الإسلامي النمو والتطوّر، فلا بدّ من الاجتهاد فيما ليس فيه نصّ صريح، فتغير الفقه وعدم ثباته يلزم بوجود أصول ومبادئ حتى يتم التعامل معه في إطار الشريعة الغرّاء ومقاصدها التي أتت من أجل تحصيل المصالح وتكميلها ودرء المفاسد وتقليلها، وهذا يصعب حصولها إلّا تحت القواعد والأصول التي هي مكوّنة في فنّ أصول الفقه، ولذلك اهتمّ العلماء به بعد تدوين الإمام الشافعي رحمه الله له في العصور الأولى، واستمرّ لتأليف فيه حتّى صارا فنّا كاملا مستقلّا.والكتاب الذي بين يدي هو مخطوطة في أصول الفقه الحنفي، وهي شرح على متن من أشهر المتون الأصولية عند الحنفية وهو **(منار الأنوار)** المشهور بـ(المنار في أصول الفقه)، تأليف الفقيه الأصولي الحنفي؛ **(أبي البركات الإمام عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي)** المتوفى سنة ٧١٠هـ. وعنوانها: **(خلاصة الحاوي – في شرح المنار)** للسيد محمد صادق بن محمد أسعد المدرس الشهري المعروف بحكيم باشي زاده المتوفى سنة ١٢٦٧هـ. فخلال هذه الدراسة أقوم بتعريف صاحب الكتاب الشيخ محمد الشهري، وأبين منهجه في تأليف الكتاب المذكور، مع تحقيق جزء منه وهو معاني حروف الجر **الكلمات المفتاحية:** أصول الفقه، خلاصة الحاوي، شرح المنار، الشيخ محمد الشهري، حروف الجر.

مقدّمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وعلى آله وصحابته أجمعين.

فلا شكَّ أنّ التفقه في الشريعة من أعظم القربات إلى الله تعالى، والطريق إلى التفقه في الشريعة والاجتهاد في الأمور المستجدة متوقف على علم أصول الفقه، فالشريعة والأحكام إنّما جاءت لتطبيقها على مستوى الفرد والمجتمع حاوية سائر مجالات الحياة، فتطبيق هذه الأحكام متوقّف على

أصول الفقه الذي اختصّ الله هذه الأمة به فأظهره على يد ولسان الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله، فدوّنه بين دفتين وسمي بـ"الرسالة"، وإن كان موجودا قبله كتطبيق، ولكن توسّع الأمة الإسلامية وحاجة الفقهاء والمجتهدين إليه في استنباط الأحكام من الأدلة وبيانها كانت ملحّة. ولذلك اهتمّ العلماء به بعد تدوين الإمام الشافعي رحمه الله له في العصور الأولى، واقتدى به العلماء من المذاهب الأربعة بعده في تدوين وتكميل هذا الفنّ بحسب حاجات مجتمعاتهم شيئا فشيئا حتى صار علما مستقلا، ووصل إلى ذروتها.

ومن الكتب المؤلَّفة في هذا الفن كتاب "خلاصة الحاوي– في شرح المنار–" للشيخ محمد الشهري، فأردت أن أعرف الشيخ وأحقِّق كتابه.

أهميّة الموضوع:

تتمثل أهمية هذا البحث في:

١–ضرورة إحياء التراث الإسلامي وجهود علمائه الكبار من خلال البحث العلمي في الدراسات العليا.

٢–هذه الدراسة تبين أصول مذهب الأحناف الذي يعد مذهبا متّبعا لدى كثير من العلماء وتلقته الأمة بالقبول.

٣–بيان أهم الفروق الجوهرية بين مذهب الجمهور ومذهب الأحناف من حيث الأصول.

٤– التعريف بعالم من علماء المسلمين الذي لم نجد له أثرا في بطون الكتب العربية حول سيرته، وكان مغمورا لدى القارئ العربي.

الدراسات السابقة:

لا تخفى المكانة العلمية التي نالها متن المنار ورغم شروحاتها الكثيرة القديمة والحديثة المحقّقة والمطبوعة منها شرح مصنّفه النسفي، وشرح ابن ملك، المتوفى سنة (٨٠١ هـ). وشرح ابن نجيم، المتوفى سنة (٩٦٩هـ)، إلّا أن شرح الشيخ محمد الشهري المسمّى بـ(خلاصة الحاوي) له لم يحظ بتحقيق ودراسة من قبل الباحثين والدارسين، حسب علمي واطلاعي والبحث الكثيف في المواقع الإلكترونية والمكتبات والمراكز المختصة بالمخطوطات وتحقيقاتها داخل العراق وخارجه.

حدود الدراسة:

حدود البحث موضوعية، وهي عبارة عن مخطوطة لشرح الشيخ محمد الشهري على متن المنار في أصول الفقه للإمام النسفي، وستكون الدراسة لكامل المخطوط مع تحقيق جزء منه، وذلك قسم معاني حروف الجر، وما يتعلق بها من المسائل الأصولية.وهدفي هو إخراج هذا الكتاب الثمين، وتقديمه لكلِّ مَن يرغب الانتفاع به والاستفادة منه في صورة تليق بمكانته، ويخدم مؤلِّفه، ويعود بالفائدة على قارئه. فأرجو الله أن يكون عونا لي على تسهيله وحلّ مشكلاته وتذليل صعابه، فشرعت بتحقيق القسم الأول منه تحقيقا علميا. وقسمت عملي على قسمين:**القسم الأوّل: القسم الدراسي**.وهو مؤلّف من مبحثين:**المبحث الأول: ترجمة صاحب الكتاب الشيخ محمّد الشهري**.وذلك من خلال مطلبين:**المطلب الأول:** الحياة الشخصيّة للمؤلف، ويتضمن أربعة مطالب:**الفرع الأول:** اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه.**الفرع الثاني:** ولادة الشيخ محمد الشهري، ونشأته، وحياته. **الفرع الثالث:** شيوخه، وتلاميذه.**الفرع الرابع:** مذهبه.**المطلب الثاني:** الحياة العلمية للسيد محمد الشهري.ويتضمن مطلبين**الفرع الأول:** مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.**الفرع الثاني:** مؤلَّفاته، ووفاته.**المبحث الثاني: التعريف بالكتاب.** ويحتوي على سبعة مطالب:**المطلب الأول:** اسم الكتاب وتوثيق نسبته إلى المؤلِّف، وسبب تأليفه.**المطلب الثاني:** نُسخ الكتاب، والملاحظات عليها.**المطلب الثالث:** مصادر الكتاب، ومحتوياته، ومصطلحات المؤلِّف فيه.**المطلب الرابع:** أهميّة الكتاب وخصائصه، ومكانته العلمية، ومآخذه.**المطلب الخامس:** منهج المؤلِّف وأسلوبه في الكتابة. **المطلب السادس:** منهجي في التحقيق.**المطلب السابع:** صور مستنسخة من المخطوط.**القسم الثاني: النصّ المحقَّق**.أتناول فيه تحقيق قسم حروف الجر، وما يتعلق بها من المسائل الأصولية

المبحث الأوّل: ترجمة الشيخ محمد الشهري

المطلب الأول: الحياة الشخصيّة للمؤلِّف، ويتضمن أربعة مطالب:

إنّ من التحديات والصعوبات التي واجهتني خلال إعداد هذه الرسالة، هو ندرة المعلومات المتاحة حول المؤلِّف، حيث لم أتمكن من الحصول على بعض المعلومات الضرورية التي كانت لابد من توفّرها لتكون الترجمة في أحسن صورة؛ فلم أتمكن من تحديد سنة ولادته أو التعرف على شيوخه وتلاميذه، كما لم أعثر على كلام العلماء حوله، في مختلف كتب التراجم التي اطلعت عليها العربية منها والتركية، ولكنّني سأثبت ما استطعت معرفته، ولم يصل إلى ما وصلت إليه فيما يتعلّق بحياة الشيخ محمد الشهري، ويدلّ على ذلك قول الدكتور مصطفى كيسكن فيما يخص حياة الشيخ، في مقدمة دراسته لتفسيره: "على الرغم من كلّ أبحاثنا ومجهوداتنا، لم نتمكّن من العثور على شيء يتعلّق بحياة الشيخ محمد صادق الشهري"[١]. مع العلم أنّ المصادر التي اقتبس منها الباحث في صياغة سيرة المؤلف تتنوع بين اللغة التركية العثمانية والتركية الحديثة.

الفرع الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه.هو: الشيخ محمد صادق بن محمد أسعد بن محمد صادق بن عبدي[٢] المدرس الشهري[٣] المعروف بحكيم باشي زاده[٤].فقد أورد رحمه الله اسمه في جميع مصنَّفاته التي اطلعت عليها هكذا: (السيد محمد صادق بن محمد أسعد المدرس الشهري)، ولم أجد من ترجّم له من الكُتّاب والباحثين وصل إلى ما وصلت إليه من ذكر سلسلة نسبه، بل اقتصروا على ذكر والده فقط.لقبه: ذكرت كافة المصادر التي تناولت سيرته وترجمته وصرح بنفسه أنّ لقبه هو: المدرِّس، كما لُقِّب رحمه الله أيضا بالشهري و حكيم باشي زادة. كما نبينه:

١- المدرس: اشتهر بهذا اللقب المؤلفُ، كما يتضح ذلك في مقدمات جميع كتبه التي اطلع عليها الباحث، واتفق عليه جميع من تناول ترجمته. والسبب في تلقيبه بهذا اللقب هو أنّ الشيخ اشتغل بالتدريس في مدارس اسطنبول.

٢- الشهري: اشتهر به المصنّف رحمه الله -، كما صرّح به بنفسه في جميع مؤلفاته، وقد ورد في القاموس التركي أنّه بمعنى: الشخص الذي ولد ونشأ في مدينة إسطنبول، وهو إسطنبولي.[٥]

٣- حكيم باشي زاده: كان يُطلَق على رؤساء الأطباء في الدولة العثمانية لقب – سر أطباء خاصة ، حكيمباشي – أي: رئيس الأطباء[٦] ، ولفظ (زاده) في اللغة التركية العثمانية بمعنى (ولد – أولاد – ذرية)[٧]، وأُطلِق هذا اللقب على الشيخ محمد الشهري، وسبب تلقيبه به هو: -حسبَ المصادر التاريخية – كان جده محمد صادق قد عينته الدولة العثمانية رئيسا للأطباء، كما سيأتي بيانه.في الماضي كان السلاطين العثمانيون قاموا بتأسيس المستشفيات، و مؤسسات طبية، كانت الدولة تعتمد على نظام صحي وطبي خاص بها ، و لهذا النظام رئيسا يسمى بـ(حكيمباشي) ، فكان بمزلة وزارة الصحة في عصرنا اليوم، وكان أولاد وأحفاد الرئيس هذا يلقّبون (بحكيم باشي زاده) أي: أولاد وأحفاد رئيس الأطباء.[٨] نسبه:والده: محمد أسعد: لم أتمكن من العثور على سيرة والد الشيخ – بعد التتبع والبحث – وأعتقد أنه لم يكن من العلماء المعروفين، أو ربّما كان كذلك، ولكن المؤرخين لم يتطرقوا إلى ذكره، والاحتمال الأول أميل إلى الصواب، لأنّه لم يُذكر عن الشيخ نفسه أنّه تلقّى شيئا من والده، ولم يقل به أحد غيره. أمّا جده: محمد صادق بن عبدي الجامجي، وُلِدَ في بلاط[٩]-إسطنبول- عام ١١٥١هـ، تلقّى تعليمه الطبي على يد عمه الطبيب كانبور عباس، وتمّ تعينه في عام ١١٩٧ هـ ملّا مدينة ينيشهير، ومدرسا ، وتولى منصب رئيس الأطباء في سنة ١٢٠٠هـ، وتم عزله من رئاسة الأطباء سنة ١٢١١هـ، وبعده أصبح قاضيا في إسطنبول إلى أن استقال سنة ١٢١٣هـ، وتوفّي -رحمه الله- في الثالث عشر من شعبان سنة ١٢١٥هـ، ودفن في التقية النصوحية في إسطنبول.[١٠]**الفرع الثاني:** ولادة الشيخ محمد صادق، ونشأته، وحياته.قد بذلت جهودا كبيرة في سبيل تحديد سنة ولادة الشيخ محمد صادق الشهري رحمه الله، حيث تساعد معرفة الحوادث وتواريخها في إدراك واستيعاب جوانب أخرى عن حياة المؤلف، فلم يتطرق أيّ من المصادر التي تناولت سيرة الشيخ وترجمت له – فيما اطلعت عليه – إلى تأريخ ولادته ولا المكان الذي ولد فيه، وربّما يكون السبب من ذلك هو كثرة الحروب والاضطرابات السياسية الدولية في عصره، وقد تكون ولادته في حدود سنة ١٨٠٠م. أما نشأته: فقد أشار بعض المترجمين له إلى أنّ حياة الشيخ كانت في عاصمة الخلافة الإسلامية المسماة في حينه (إسلامبول)، وهي حينذاك كانت مركزا للعلم والعلماء ومليئة بالمدارس والجامعات والمجامع والمراكز والمؤسسات العلمية وتلقّى تعليمه في هذه المؤسّسات[١١]، كما صرح بنفسه في نهاية الكتاب نسخة (ب) بقوله (قد وقع الفراغ من تسوية هذه الترجمة الشريفة في البلدة اللطيفة المسماة بإسلامبول، صون الله تعالى أهلها عن الضرر والبلاء وأدخلهم إلى الصفاء، في سنة ١٢٥٢هـ، وختم على كلتا نسختَي الكتاب العربية منها والتركية، سنة ١٢٦٦ للهجرة.وبالنسبة لحياته الأسرية: لم يشر أحد من الذين تناولوا سيرة المؤلِّف وترجموا له إلى أسرته كما لم يتم الإشارة إلى أبنائه، لذا لا أعلم إذا كان قد تزوّج أو كان لديه أولاد، أهذه المصادر أهملتْ ذكرَهم، أو أنّه كان من المكرسين لطلب العلم والتدريس والتأليف، مما جعله يتجنب الزواج تماما. والله سبحانه أعلم بالصواب.**الفرع الثالث:** شيوخه، وتلاميذه. من المعروف أن لكل عالم مشايخ ينهل منهم العلم، ويظل مرتبطا به لفترة من الزمن، وكان لابد للشيخ محمد صادق الشهري مشايخ تعلم منهم العلوم الشرعية، لكن لم تتطرق المصادر التأريخية التي تناولت سيرة الشيخ – حسب اطلاعنا عليها – إلى شيوخه ولم تتعرض أيضا لذكر تلاميذه، إلا ما أشار إليه بنفسه في مقدمة الكتاب أن طلّابه قد طلبوا منه شرح كتاب المنار؛ بقوله: "لمّا رأيتُ كتاب المنار من أصول الفقه، ألَّفه حافظ الدين النسفي – أسكنه الله تعالى في جنة مفتّحة الأبواب-، أردت أن أكتب له شرحا يحلّ مشكلاته ويفصّل مجملاته إجابة للطالبين وتيسيرا على الراغبين"، وما جاء في ترجمته أنه اشتغل بالتدريس في مدارس إسطنبول[١٢].**الفرع الرابع:** مذهبه.كان الشيخ محمد الشهري حنفي المذهب، ويدل على ذلك الكتاب الذي بين أيدينا حيث كتبه على طريقة الأحناف المتقدمين، وكذلك يدل عليه أقواله حينما يقول في ثنايا شرحه على المنار: عندنا" أي: نحن كأحناف، و"عند الشافعي" و"عند مالك" هذا كلّه يقطع الشك في كونه حنفيا المذهب في الفقه والأصول.

المطلب الثاني: الحياة العلمية للشيخ محمد صادق الشهري، ويتضمن أربعة مطالب:

الفرع الأول: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.موقع الشيخ محمد الشهري ومهنته التدريسية بالإضافة إلى نسبه ومكانة أجداده لدى الخلفاء العثمانيين تقتضي أن يكون له شهرة لدى علماء عصره وخاصة أولئك المتواجدين في إسطنبول، لكن لم تُنقل لنا –حسب اطلاعي – أقوالهم وآراءهم عن الشيخ رحمه الله.**الفرع الثاني:** مؤلّفاته، ووفاته.بعد جهد كبير في تتبع المصادر والمراجع والآثار العلمية وكذلك فهارس الكتب والمخطوطات التي تهم وتعنى بأسماء الكتب ومؤلفيها للبحث عن جهود الشيخ محمد صادق الشهري رحمه الله وآثاره العلمية، تمكّنتُ من حصر مؤلفاته في ثلاث مؤلفات.فقد ألّف في أصول الفقه والتفسير والمنطق حسب ما اطلعت على كتبه، ولم أجد من ترجم له وصل إلى وصلت إليه من جمع وذكر مؤلَّفاته:وهي: خلاصة الحاوي" في شرح المنار باللغتين العربية والتركية، و "خلاصة التفسير"، "تطبيق الشروح " وهو شرح وترجمة إيساغوجي في المنطق باللغة التركية العثمانية.وسأقف بإيجاز على مؤلَّفاته المذكورة بشيء من التفصيل:الأول: "خلاصة الحاوي" في شرح المنار، هذا هو الكتاب الذي بين أيدينا، سأفصّل القول فيه.الثاني: "خلاصة التفسير" قد تم العمل عليها ودراستها من قبل باحثين إثنين، حسب اطلاعي وطول البحث والنظر .الثالث: (تطبيق الشروح) (TERCEME–İ ÎSÂGÛCÎ Bİ–TATBÎKİ'Ş–ŞURÛH) شرح وترجمة متن إيساغوجي في المنطق باللغة التركية، لأثير الدين الأبهري السمرقندي، المتوفى سنة ٦٦٣هـ، استهلّ باللغة العربية، ثم قام المؤلف رحمه الله بترجمة المتن وشرحها بالتركية من خلال الاستشهاد وذكر المتن باللغة العربية.تمّ إخراج الكتاب وطباعتها كجزء من مجموعة تضمّ سبعة كتب قام بإعدادها مجموعةٌ من أساتذة الجامعات التركية، وهم:İbrahim Çapak– Mesud Öğmen– Abdullah Demir)(تحت مسمّى: (MANTIK RİSÂLELERİ) أي: (رسائل في المنطق)،[١٣]، وانتهى الشيخ من كتابتها سنة ١٢٥٦هـ كما بيّنها بنفسه في نهاية الكتاب.هذا ما اكتشفته من مصنَّفات الشيخ محمد الشهري بعد فترة طويلة من البحث في مظانّها، وقد تكون عده مؤلفات أخرى لم أتمكّن من الاطلاع عليها.وفاته:توفي رحمه الله بإسطنبول في رمضان سنة ١٢٦٧ هـ الموافق ١٨٥١/٧م، ودُفِن في منطقة أيوب[14].هذا ما وصلتُ إليه من ترجمة الشيخ محمد الشهري رحمه الله، على الرغم من الجهد الكبير وطول النظر لا أعتقد أنّني قد تمكّنتُ من أن أُقدِّم ترجمة الشيخ كما تستحق، عسى الله أن يفتح لنا آفاقا جديدة في استكشاف حياته وكتبه عبر جهود باحثين آخرين.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب.

المطلب الأول: اسم الكتاب وتوثيق نسبته إلى المؤلف، وسبب تأليفه.

اسم الكتاب:قد نصَّ المؤلِّف على تسمية الكتاب في المقدمة، فسمّاه (خلاصة الحاوي)، حيث قال: "فسمَّيتُه خلاصة الحاوي".**نسبة الكتاب إلى المؤلِّف:يمكن توثيق نسبة هذا الشرح إلى المؤلِّف من خلال النقاط التالية :**

- المؤلف نصّ على أنّ هذا الكتاب من تأليفه كما قال في المقدمة: " يقول العبد الفقير إلى رحمة ربّه الغنيّ السيد محمّد صادق بن محمّد أسعد المدرّس الشهري".
- وقد نسب الكتاب إلى المؤلِّف مؤسسات رسمية في الجمهورية التركية منها، مكتبة السليمانية بإسطنبول رقم: (١٤٢٥)، ومكتبة الفاتح بإسطنبول برقم: (٨٨٠) ، وعلى كلتا نسختي الكتاب ختمُ كلتا المكتبتين، موقع (وقف الديانة التركية –موسوعة الإسلام TÜRKİYE – İSLÂM – DİYANET VAKFI ANSIKLOPEDISI) [١٥].وكذلك ما يقطع الشك في نسبته إلى الشيخ ختمُه على المخطوط في الورقة الأولى والأخيرة، وخَتْمُه دائري كبير مكتوب فيه: "وافق هذا الكتاب مؤلِّفُه السيد محمّد صادق بن محمد أسعد المعروف بحكيم باشي زاده ١٢٦٦هـ".

وأمّا سبب تأليفه للكتاب:قد بين الشيخ سبب تأليفه لهذا الشرح في مستهلّ شرحه قائلاً: " أردتُ أن أكتب له شرحا يَحُلُّ مشكِلاتِه، ويُفصِّل مجملاته، إجابة للطالبين وتيسيرا على الراغبين".

المطلب الثاني: نُسخ الكتاب، والملاحظات عليها.

بعد مراجعات المعنيين بأصول الفقه ومخطوطاته وبحث طويل لاختيار مخطوط مناسب في هذا الفن وخاصة عند الأحناف، عثرت على نسخة واحدة لكتاب (خلاصة الحاوي) وهي نسخة كاملة وواضحة، لأنّه رغم المحاولات والبحث الطويل ومراجعات فهارس المكتبات والمؤسسات المعنية بالمخطوطات عن نسخة ثانية لم أعثر عليها.نسخة ملوَّنة، كُتب المتن باللون الأحمر والشرح باللون الأسود، تتمتع بحسن خطها ووضوحها وجودتها وسلامتها من الطمس والتآكل والسقط، تم نسخها وتحريرها في حياة المؤلف وبالضبط قبل سنة من وفاته سنة ١٢٦٦هـ، ووافق عليها رحمه الله بختمه الخاصِّ به على غلاف اللوحة الأولى مرّة واللوحة الأخيرة مرتين، وكُتبت بخط (نسخ).هذه النسخة تتألَّف من (١٢٥) لوحة، ومسطرتها (٣٤) سطرا، وكلمات السطر الواحد تتراوح بين (٨–١٠) كلمة.وهي مصوَّرة عن نسخة مكتبة السليمانية بإسطنبول تحت رقم: (١٤٢٥)، وهي النسخة المعتمدة في التحقيق. ورمزت لها بنسخة (أ). انتهى الشيخ من كتابتها سنة ١٢٥٠ هـ.ولم أجد صعوبة في قراءة الكلمات والسطور نظرا

لوضوحها وبيانها ، وذلك يرجع إلى أنه تم نسخه من قبل مؤسسة رسمية تمّ تأسيسها وتوظيف العالمين بالخط فيها.والناسخ (السيد المصطفى الخلوصي بن محمد الشهري) انتهى من نسخها سنة (١٢٦٦) هـ، كما عرف نفسه في ختام النسخة قائلاً: "السيد المصطفى الخلوصي بن محمد الشهري من تلاميذ الحاج أحمد الحبلي زاده، غفر الله ذنوبهم ولوالديهما وستر عيوبهما، ١٢٦٦هـ". واختتمها الشيخ قائلاً: "لقد كمل شرح المنار بعون الله الملك الستار في سنة خمسين ومئتين وألف من الهجرة المصطفوية عليه الصلاة والسلام".

المطلب الثالث: مصادر الكتاب، ومحتوياته، ومصطلحات المؤلِّف فيه.

إعتمد المؤلِّف على شروح المنار كـ(شرح ابن ملك، وكشف الأسرار للنسفي، وجامع الأسرار للكاكي، وغيرها، كما صرّح بنفسه: "وأخذت من شروح المنار كشرح الحجتي، وعبد الله بن فرشته، وجامع الأسرار، وكشف الأسرار، والأكمل"، واعتمد اعتمادا كبيرا على شرح ابن ملك.**محتويات الكتاب:**بدأ الشيخ كتابه بالمقدمة بسملة وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلّم، ثم تطرق إلى سبب تأليفه، وسمّى كتبه، وبيّن مصدره، ثم بدأ بشرح متن المنار.قسم المؤلف كتابه تبعا للنسفي إلى أربعة أبواب ويبدأ بباب (الكتاب، السنة، وإجماع الأمّة، والقياس) وباب (الكتاب–القرآن) الذي انا بصدد تحقيقه أخذ القسم الأكبر من من المؤلَّف حيث وصل إلى لوحة ٦٨ من مجموع ١٢٥ لوحة، وهذا الباب مقسم إلى خمس تقسيمات، التقسيم الأول في وجوه النظم، والثاني في وجوه البيان، والثالث في وجوه استعمال النظم، والرابع في معرفة وجوه المراد والمعاني، والخامس يشم الكلّ. ثم ذكر الأدلّة الفاسدة، وبين العزيمة والرخصة، واختتم باب (الكتاب–القرآن) بذكر الأسباب والعلل للأحكام الشرعية.المصطلحات التي استخدمها المؤلف في شرحه كقوله: (عندنا، أصحابنا، قلنا) والمراد منه أئمة المذهب، (عنده) المراد منه أبو حنيفة إلا أن يكون مرجع الضمير مذكور قبله إلي يرجع، و(قالا) المراد منه أبو يوسف ومحمد بن الحسن، إلا إذا ذكر أحدهما خلا لاثنين من الثلاثة، كما إذا اتفق أبو يوسف مع أبي حنيف خلافا لمحمد، أو بالعكس، فيأتي بلفظ (قالا).ومن المصطلحات الواردة في الكتاب: (المتكلِّمون) أراد به المتكلّمون من الحنفية، و (العراقيون) أراد به شيوخ العراق الحنفية الذين لم يلتقوا بأئمة المذهب الثلاثة، و(شمس الأئمة) أراد به السرخسي، و(فخر الإسلام) أراد به البزدوي.

المطلب الرابع: أهمية الكتاب وخصائصه، ومكانته العلمية، ومآخذه.

تكمن أهمية هذا الشرح ومكانته العلمية في أمرين رئيسيين:أحدهما: قيمة أصل الكتاب وهو متن المنار، حيث يعتبر أشهر متن في أصول الفقه عند الأحناف، فمن العلماء من شرحه ومنهم من نظمه ومنهم من علق على بعض شروحه بالحواشي والتوضيحات والعلل ومنهم من ترجمه إلى لغات أخرى كالتركية والفارسيةوالثاني: هذه القيمة العالية التي يحظى بها متن المنار تمنح قيمة لهذا الشرح تبعا له.هذا الكتاب جاء متأخراً في مرحلة استقرار ونضج وكمال هذا الفن، فأحاط بكتب من قدّمه واشتمل على ما أتو به.هذا الشرح كتاب متكامل في مجاله على طريقة المتقديمن، فلم يترك باباً من أبوب الأصول، جمع بين الفروع والأصول وآراء الأصوليين والفقهاء.إنَّ كتاب "خلاصة الحاوي" للشيخ محمّد الشهري رحمه الله، يعتبر من أهم شروح متن المنار في أصول الفقه للإمام النسفي رحمه الله، فلكونه جاء متأخِّرا أصبح عُصارة كُتب مَن قبله مِن العلماء، كأمثال محمّد بن الحسن الشيباني والسرخسي والجصاص والبزدوي، وكذلك شروح المنار مثل جامع الأسرار للشيخ محمد الكاكي، وكشف الأسرار للنسفي وغيرها.**مآخذ الكتاب:**استشهاد المؤلف بالأحاديث الضعيفة وإن كان نادرا. حيث استشهد بحديث: "ناكح اليد ملعون"، وبينت حكمه في (٣٣/ب). نسبة القول إلى الإمام الشافعي مع أنّه لم يثبت نسبته إليه، مثل قوله في (٣٣/أ):"وقال الشافعي رحمه الله: لا عموم للمجاز؛ لأنّه ضَرُورِيّ". وقوله في(٦٦/أ): "الصوم في السفر أفضلُ مِن الإفطار عندنا، خلافا للشافعي".

المطلب الخامس: منهج المؤلِّف وأسلوبه في الكتابة.

من خلال دراستى وتحقيقي لهذا الكتاب توصَّلت إلى ما يلي فيما يتعلَّق بمنهج المؤلِّف المؤلّف رحمه الله اتبع في شرحه أسلوب الشرح المزجي. رتَّب المؤلِّف شرحه على وفق ترتيب متن المنار فلم يخرج منه، التزم باستيعاب جميع المسائل الواردة في متن المناريعتبرهذا الشرح (خلاصة الحاوي) كما يوضِّحه اسمه من أخصر الشروحات على المنار، ومع اختصاره راعى الاتقان ودقة النظرو وضوح العبارة دون الاخلال بها.يرتب الأدلة في استدلالاته حسب قوتها يبدأ بالاستدلال بالآيات القرآنية ثم بالنسة النبوية والآثار المروية عن الصحابة، وبعدها ينتقل إلى أدلة العقل.يستند إلى أقوال أئمة الحنفية كأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن والسرخسي والبزدي رحمهم الله، ويذكرهم بأسمائهم، بالإضافة إلى المشايخ العراقيين.ويقارن كثيرا بين آراء الحنفية والشافعية بأسلوب علمي.ومن منهجه: الاكتفاء أحيانا بقول أبي حنيفة إشعارا بأنّ أبي يوسف ومحمد بن الحسن خالفاه.

المطلب السادس: منهجي في التحقيق.

يمكن تلخيص ما قمت به في تحقيق هذا الكتاب النفيس من خلال النقاط التالية:ضبط النص: نسخ الكتاب ومقابلته على النسخ، ومقابلة المتن مع نسخة (بركات). وهي نسخة اعتمدنا عليها لمقابلة متن المنار، حيث حقّقَ متن المنار (محمد بركات) على ثلاث نُسَخ خطية للمتن[١٦].وضعت متن المنار بين قوسين هكذا () بخط عريض.حاولت تخريج الأقوال الواردة في مصادرها المعتمدة والأصلية، فنقلت آراء الأحناف من كتبهم والشافعية من كتبيهم وهلمّ جرا، ولا أعتمد النقل من مذهب في كتب الآخرين.أوضحتُ في الهامش العبارات والكلمات التي تفتقر إلى التفسير والتوضيح بما يكفي لإزالة الغموض وتوضيح المراد.قمت بتعريف المصطلحات الواردة في النص في مظانّها، فقهية كانت أو أصولية أو لغوية. أحيانا أذكر الخلاف الوارد في المسألة بين العلماء في الهامش تمهيدا لتفصيل المؤلّف في المسألة المذكورة اكتفيتُ بمصدر معتمَد واحد لتوثيق الأقوال الواردة في النص.كثيرا ما يستخدم المؤلِّف لفظ (قيل)، حاولت العثور على القائل، فأثبت في الهامش ما وجدته من أصحابه، وما لم أجده أشرت إلى المصادر التي نقل الرأي المذكور بهذا اللفظ.حاولت نسخ الكتاب بما يتماشى مع اللغة العصرية الموحدة والسائدة ويتناسب القواعد الإملائية المعاصرة.قمت بترجمة الأعلام الواردة في النص بشكل موجز.خرَّجت الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب.وضعت رمزا لعدد لوحات الكتاب بين الأقواس المستديرة، مثلا في نهاية كل جهة من اللوحة، مثلا وضعت في نهاية الصفحة الأولى من اللوحة الخامسة (٥/أ) والصفحة الثانية من اللوحة نفسها (٥/ب). وضعتُ العناوين التي هي من زياداتي ولم تكن من نصّ الكتاب بين الأقواس المعقوفة هكذا {}.

المطلب السابع: صور مستنسخة من المخطوط

صورة اللوحة الأولى من المخطوط

صورة اللوحة الأخيرة من المخطوط

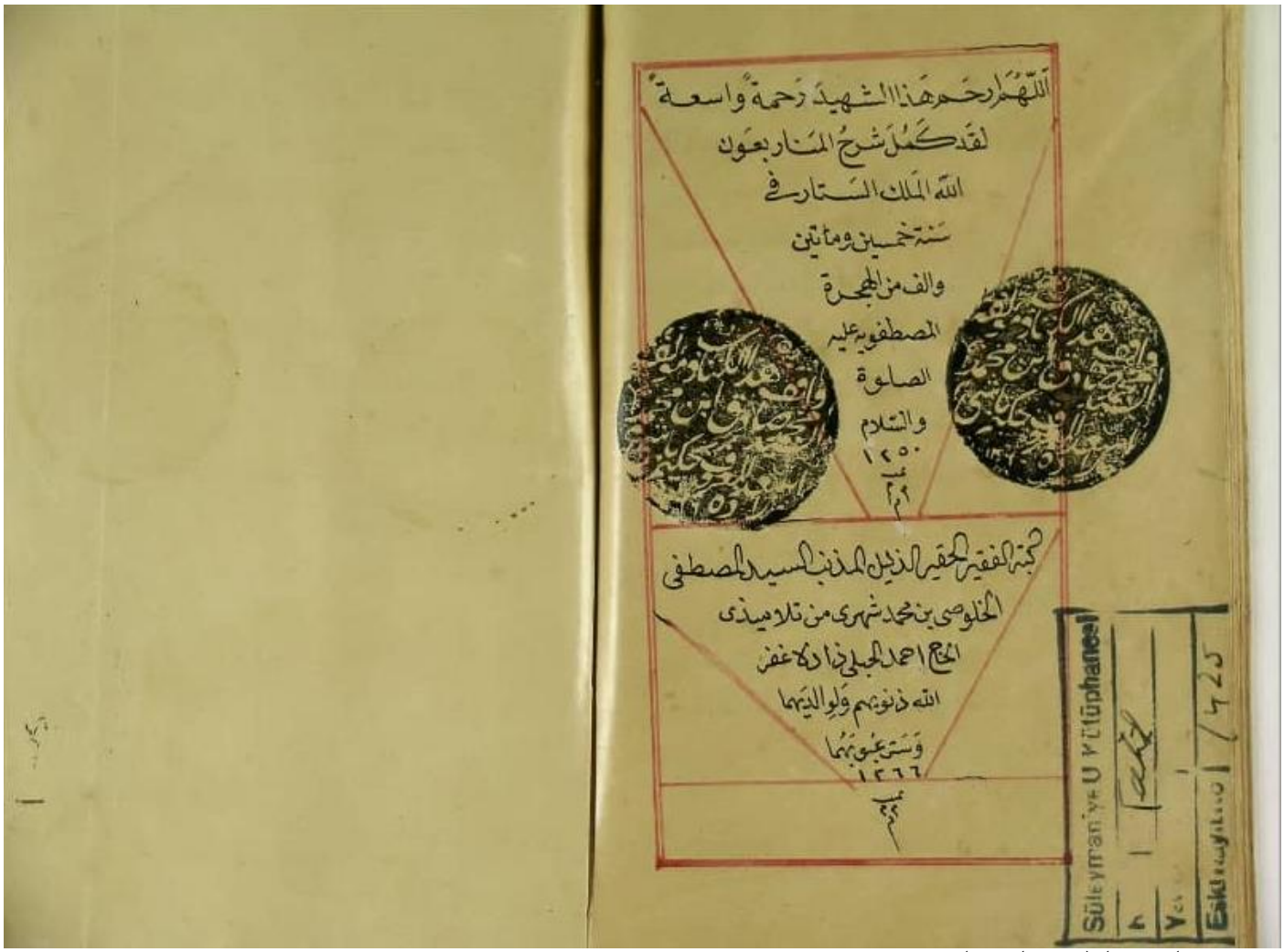

القسم الثاني: النصّ المحقّق.

أتناول فيه تحقيق قسم معاني حروف الجر من المخطوط، وما يتعلق بها من المسائل الأصولية **(ومنها)** أي: من حروف المعاني **(حروف الجر).(ف"الباء"**: **لِلإلصاق**[١٧]**، وتَصحب الأثمان حتّى لو قال: "إن اشتريتُ منك هذا العبدَ بِكُرٍّ**[١٨] **من حنطَةٍ جيّدةٍ)** فعبَدي حُرٌّ" **(يكون** [٤٨/ب] **الكُرُّ ثمناً)**؛ لأنّ المقصود في الإلصاق هو الملصَقُ، **(فيصحّ الاستبدال به)** أي: بذلك الكُرّ شيئاً آخَر قبل القبض، **(بخلاف ما إذا أضاف العَقد الى الكُرّ)** فقال: "اشتريتُ مِنك كُرَّ حِنطة جيّدة بهذا العَبد" يكون الكُرّ سَلماً[١٩]**(ولو قال: "إنْ أخبَرتَني [بقدوم فلان]**[٢٠] **[فعبدي حرٌّ"، يقع على الحق]**[٢١]**)** [يعني: إذا قال لعبده" إنْ أخبرتني بقدوم فلان أنت حرٌّ" يقع كلامه على إخباره ملصقاً بالقدوم الحق الصادق، فلو أخبره كاذباً لا يعتق] [٢٢]**، (بخلاف ما إذا قال: "إن أخبرتَني أنّ فلاناً قَدِمَ")** إذا أخبره صادقاً أو كاذباً أنّ فلانا قَدِمَ، يُعتَقُ العَبدُ؛ لأنّه لم يوجد في كلامه ما يدلّ على الالصاق.**(ولو قال: "إنْ خرجتِ من الدار إلّا بإذني [فأنتِ طالق"]**[٢٣] **فيُشترَط تكرار الإذن)** في كلّ خروجٍ؛ لأنّ الباءَ لِلإلصاق، وهو يقتضي مُلصَقاً وملصِقاً به، فيكون تقدير قوله "إلّا بإذني" إلّا خروجاً مُلصَقاً بإذني[٢٤]**، (بخلاف قوله:)** "إنْ خرجتِ من الدّار **(إلّا أنْ آذنَ لكِ [فأنت طالق"]**[٢٥]**)** فلا يحمل القول على الاستثناء؛ لأنّ الإذن غير مجانس لِلخروج، فيجعل مجازا عن الغاية[٢٦]؛ لمناسبة أنّ الغاية قصر لامتداد المُغيًا وبيان لانتهائه، كما أنّ [المستثنى][٢٧] [٤٩/أ] قصرٌ للمستثنى منه وبيان [لانتهاء][٢٨] حكم المستثنى، فيكون معناه "إلى أنْ آذن لكِ". **(وفي قوله: "أنتِ طالق بمشيئة الله تعالى"**[٢٩] **[الباء]**[٣٠] **بمعنى الشرط**[٣١]**)** لأنّ معنى الشرط فيه[٣٢]، إن قلتَ حقيقة فممنوع؛ لأنّ الباء لم يوضع لمعنى "إنْ"، وإنْ قلتَ: مجازٌ، فلِم حمل على هذا المجاز دون [مجاز][٣٣] آخَر وهو معنى السببية[٣٤] ويكون معناه "أنتِ طالق بسبب مَشيئة الله تعالى" فيكون تَنجيزاً. **(وقال الشافعي**[٣٥]**: "الباء في قوله تعالى: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾** [سورة المائدة: ٦] **للتبعيض"، وقال مالكٌ**[٣٦]**: "إنّها صِلةٌ")** أي: زائدة[٣٧] **(وليس كذلك)** لأنّ الموضوع للتبعيض حرف "مِن" فلو كان "الباء" للتبعيض تكرّر الدلالة على التبعيض وهو خلاف الأصل، وأمّا الصِّلة فلأنّ فيه إلغاء الحقيقة من غير ضرورة،

(بل هي للإلصاق) وهي حقيقة في الإلصاق، فيحمل الباء عليه، ولكنّ التبعيض ثبت في الرأس بطريق آخَر؛ بيّنه بقوله **(لكنّها)** أي: لكنّ الباءَ **([إذا][٣٨] دخلت في آلةِ[٣٩] المسح كان الفِعل متعدّياً الى محلّه)** وهو المَمسوح، فتصير المحلّ مفعولاً به، **(فيتناول كلّه)** أي: كلّ المحلّ، والمعتبَر في الآلةِ [٤٩/ب] قَدرَ ما يحصل به المقصود، فلا يشترط فيها الاستيعاب.**(وإذا دخلتْ)** الباءُ **(في محلّ المسح)** وهو الرأس، كما في الآية **(بقي الفِعل متعدياً إلى [الآلة][٤٠])** فيصير المحلّ –أي: الرأس– شبيهاً بالآلة وهو اليد، **(فلا يقتضي استيعاب الرأس [بالمسح][٤١])**؛ لأنّ المسح مُضافٌ إلى اليد دون الرّأسِ[٤٢]، **(وإنّما يقتضي إلصاقَ الآلة بالمحلّ، وذلك)** أي: الإلصاق **(لا يستوعبُ الكلّ[٤٣] عادةً)** لأنّ ما بين أصابع اليد تَعذّر إلصاقُه، **(فصار المرادُ به)** أي: بالإلصاق **(أكثرَ اليد)** وهو الأصابعُ؛ لأنّ الأصابع الأصل في الأخذ والبطش، ولهذا يجب بقطع الأصابعَ تَمام دِيَةِ اليدِ، فإذا مسح بجميعها جازَ وكذا بأكثرها[٤٤] وهو ثلث أصابع، **(فصار التَّبعيض مراداً بهذا الطريق)** لا بحرف الباءِ كما زعم الشافعي رحمه الله تعالى، وإذ قد ظهر أنّ المرادَ التبعيضُ اعتبَرَ[٤٥] أقل ما يطلق عليه اسم المسح، إذ لا دليل على الزّيادة[٤٦].وقال أبو حنيفة[٤٧] رحمه الله تعالى: ذلك البعض مجمل غير معلوم الحكم في الآية فاحتيجَ إلى البيان[٤٨]، وقد بيّنه النبي عليه السلام بربع الرأس في حَديث المغيرة[٤٩].**{على}(و"على")** [٥٠/أ] أي: كلمة "على" **(للإلزام، فقوله:)** أي: قول المديُون **("[له عليّ][٥٠] ألْف درهم" يكون دَيناً)**؛ لأنّ كلمة "على" للاستعلاء[٥١]، **([إلّا أن يَصل به)** أي: بقوله **(الوَديعَة)** فيقول: "عليّ ألْف دِرهَم وَدِيعَةً" لا يثبت به الدَّين؛ لأنّ كلمة "على" يحتمل معنى الوديعَة من حيث إنّ فيها وجوب الحفظ فيحمل عليه. **(فإنْ دَخلتْ)** كلمة "على" **(في المُعاوضات المحضة[٥٢])** كالبَيعِ والإجارة والنكاح مِثل قولك: "بِعتُ هذا على ألْفِ درهم"**(كانت)** كلمة "على" **(بمعنى "الباء"[٥٣])**[٥٤] التي تصحب الأعواض[٥٥]. **(وكذا إذا استُعملتْ)** كلمة "على" **(في الطّلاق)** بأن قالتْ الزوجةُ لِزوجِها: "طلّقني ثلاثاً على ألْف" فطلّقَها واحدةً يجب ثُلثُ الألْف[٥٦]، **(عندهما[٥٧]، وعند أبي حنيفة[٥٨] للشرط)** لأنّ الطّلاق يحتمل التعليق، وكلمةُ "على" تدلّ على الشرط حقِيقةً؛ لأنّ فيه معنى اللّزوم.[٥٩] **{مِن}(و"مِن")** أي: كلمة "مِن" **(للتبعيض[٦٠]، فإذا قال: "مَن شئتَ مِن عبيدي عِتقَه فأَعْتِقه" فَلَهُ[٦١])** أي: المخاطب **(أنْ يُعتِقَهُم إلاّ واحدا منهم عند أبي حنيفة[٦٢] رحمه الله)**، لأنّه جَمع بين كلمةِ العمومِ وهي "مَن" وكلمة التَّبعيض وهى "مِن" فوجَب العَملُ بحقيقَتهما مهما أمكَنَ [٥٠/ب] فصار الأمر متناوِلا بعضاً عامّاً، وإذا قصَر بعض عن الكلّ بواحدٍ كان عملاً بهما، وعندهما[٦٣] لَه أن يُعتِقهُم جَميعًا؛ لأنّ كلمةَ "مَن" عامّةٌ، وكلمة "مِن" للتمييز[٦٤] ،[٦٥] كما في قوله تعالى:﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ﴾ [سورة الحج: ٣٠][٦٦].**{إلى}(و"إلى" لانتهاء الغاية[٦٧]، فإنْ كانت [الغايةُ][٦٨] قائمةً بنفسها)** أي: موجودةً قبل التكلُّم، والغايةُ قد تدخل في المُغيّا، كما في "حَفظتُ القرآنَ مِن أوله إلى آخره"، وقد لا تَدخل كقوله تعالى: ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيۡسَرَةٖ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٠][٦٩] **(كقوله: "له مِن هذا الحائط إلى هذا الحائط"، لا تدخل الغايتانِ[٧٠])** أي: الحائِطان في حكم المُغيّا، لأنّ الغَايةَ إذا كانَت قائمة بنفسها لم يَستتبعْها المُغيّا، **(وإن لم تَكُن)** الغايةُ قائمةً بنفسها **(فإنْ كان أصل الكلام)** أي: صَدره **(مُتَناوِلاً لِلغايةِ، كأنْ ذَكرَها)** أي: ذَكرَ الغايَة **(لإخراج ما وراءَها فتَدخل)** الغايةُ[٧١]، **(كما في المَرافق[٧٢])** في قوله تعالى: ﴿وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾ [سورة المائدة: ٦] فإنّ اليَد اسم للمجموع إلى الإبط، وذكر الغاية لإسقاط ما وراءَها[٧٣].**(وإنْ لم يَتناولْها)** أي: صدر الكلام الغايةَ **(أو كان فيه)** أي: في تَناوله **(شَكٌّ)** كآجالِ الأيمان، مِثل أن يحلف أنْ لا يكلّم فلاناً إلى رجبَ، فإنّ الأَجلَ [٥١/أ] يدخل عند أبي حنيفة في رواية الحسن[٧٤] عنه رحمهما الله؛ لأنّ صدر الكلام يقتضي التأبيد فذكرُ الغاية لإخراج[٧٥] ما وَراءَها **(فذِكرُها)** أي: ذِكر الغاية **(لمَدِّ الحُكم[٧٦] إليها فلا تَدخُل)** الغايةُ، **(كاللّيل في الصّوم)** في قوله تعالى: ﴿أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِۚ﴾ [سورة البقرة: ١٨٧][٧٧].**{في}(و"في" للظّرف[٧٨]، لكنّهم [اختلفوا][٧٩])** أي: الأئمةُ[٨٠] **(في حَذفه وإثباته)** أي: في حَذف "في" وإثباته **(في [ظرف][٨١] الزّمان)** مثلا قوله: "أنتِ طالِق غداً أو في غدٍ" فإذا قال: "أنتِ طالق غداً" إن لم تكن له نِيّةٌ يقع الطلاق في أوّل النّهار اتِّفاقا، إذا نوى آخِر النهار يُصدَّق دِيانةً لا قضاءً بالاتّفاق، وإنْ قال: "في غَدٍ" ولم تكن له نيّةٌ يقع الطلاق في أوّل النّهارِ اتِّفاقا[٨٢]، فإذا نوى آخِر النّهار يُصدّقُ عند أبي حنيفة[٨٣] رحمه الله دِيانةً وقضاءً، وعندهما[٨٤] يُصَدّق دِيانةً لا قضاءً **(فَقالا[٨٥]: هما)** أي: الحَذف والإثبات **(سَواءٌ)** لأنّه أضاف الطلاق إلى الغَدِ[٨٦]، **(وفرّق أبو حنيفة[٨٧] رحمه الله بينهما)** أي: الحذف والإثبات **(فيما إذا نَوى آخر النهار)** بأنّ "في" إذا حذف اتصل الطلاق بالغدِ بلا واسِطة فيقتضي استيعاب [٥١/ب] الغدِ[٨٨]. **([وإذا][٨٩] أُضيف)** الطلاق **(إلى مكانٍ)** بأنْ قال: "أنتِ طالِقٌ في الدّار" **(يقع)** الطلاقُ **(في الحال[٩٠])** حيثُما كانت مِن الأمكنة، إذ لا اخِتصاصَ للطلاق بالمكانِ **(إلّا أنْ يُضمَر الفِعلُ[٩١])** أي: الدُّخول، بأنْ أراد بقوله: "في الدّارِ" "في دُخولِكِ الدّار"، **(فيصيرُ)** ["في"][٩٢] **(بمعنى الشرط)**؛ لأنّ الدخول لا يصلح أنْ يكون ظَرفاً للطلاق شاغِلًا لَه[٩٣]؛ لأنّه عَرَضٌ لا يبقى فصار ["في"][٩٤] بمعنى "مَعَ" مجازاً في الظرف.

المصادر والمراجع

١. المسند، الإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٠٠هـ.

٢. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، حقّقه: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط: ٢.

٣. المبرد أبو العباس ، محمد بن يزيد الأزدي (ت ٢٨٥هـ)، المقتضب، المحقق: محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب. – بيروت.

٤. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

٥. حاشية الرهاوي يحيى بن قراجا على شرح المنار في أصول الفقه، لعبداللطيف بن فرشته، حققه: إلياس قبلان، دار الارشاد إسطنبول–تركيا، ط:١.

٦. الأصل، محمد بن حسن الشيباني(ت ١٨٩ هـ)، حقّقه: د محمد بوينوكالن، دار ابن حزم، بيروت، ط: ١، ٢٠١٢ م.

٧. شرح الزيادات، لمحمد بن الحسن الشيباني، قاضي خان، فخر الدين حسن بن منصور الفرغاني، تحقيق :قاسم أشرف نور أحمد، المجلس العلمي – كراتشي، باكستان، ٢٠٠٠ م.
٨. شرح كتاب سيبويه، الرماني، أبو الحسن علي بن عيسى، حقّقه: سيف بن عبد الرحمن بن ناصر العريفي، جامعة: الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض – المملكة العربية السعودية، ١٩٩٨ م.
٩. الأمّ، الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، دار الفكر – بيروت، الطبعة: الثانية ،١٩٨٣ م.
١٠. المختصر من علم الشافعي، أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني (ت ٢٦٤ هـ)، حقّقه: أبي عامر عبد الله شرف الدين الداغستاني، دار مدارج للنشر – الرياض، ط: ١، ٢٠١٩ م.
١١. شرح التصريح على التوضيح في النحو، الأزهري، خالد بن عبد الله الجرجاويّ، دار الكتب العلمية –بيروت – لبنان، ط: ١، ٢٠٠٠م.
١٢. شرح ألفية ابن مالك، الشاطبي، أبو إسحق إبراهيم بن موسى، تحقيق: مجموعة من المحقّقين.
١٣. عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، ابن القصار أبو الحسن علي المالكي، حققه: د. عبد الحميد بن سعد بن ناصر السعودي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط: ١، ٢٠٠٦ م.
١٤. نفائس الأصول في شرح المحصول، القرافي، شهاب الدين أبو العباس الصنهاجي، حقّقه: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة – السعودية، ط: ١، ١٩٩٥ م.
١٥. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، حقّقه: جمع من العلماء، مطبعة السعادة – مصر.
١٦. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، حقّقه: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط: ١، ١٩٩٩ م.
١٧. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العينى (ت ٨٥٥ هـ)، حقّقه : مجموعة من المحققين، دار إحياء التراث العربي– بيروت.
١٨. التجريد، أبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البغدادي القُدُوري (ت ٤٢٨ هـ)، حقّقه : أ. د. محمد أحمد سراج – أ. د. علي جمعة محمد، دار السلام – القاهرة، ط: ٢، ٢٠٠٦ م.
١٩. المُغْرِب في ترتيب المعرِب، أبو الفتح ناصر الدين المطرزي (ت٦١٠هـ)، حقّقه: محمود فاخوري – عبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب – سوريا، ط: ١، ١٩٧٩ م.
٢٠. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت ٨١٧هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ٢٠٠٥ م.
٢١. شرح المنار، عبداللطيف بن ملك، حقّقه: سحسى عبدالمبدي، دارالكتاب الإسلامي، ٢٠٠٩م.
٢٢. مختار الصّحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، حقّقه: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط: ٥، ١٩٩٩م.
٢٣. تمهيد الفصول في الأصول، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، حققه: أبو الوفا الأفغاني، الناشر: لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد بالهند.
٢٤. نهاية الوصول إلى علم الأصول، مظفر الدين الساعاتي (ت ٦٩٤ هـ)، سعد بن غرير بن مهدي السلمي، رسالة دكتوراه (جامعة أم القرى)، ١٩٨٥ م.
٢٥. التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت ٧٩٢ هـ)، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر – مصر، ١٩٥٧ م.
٢٦. الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (ت ١٨٠هـ)، حقّقه: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٨ م.
٢٧. الجامع الكبير، محمّد بن حسن الشيباني (ت ١٨٩ هـ)، الناشر: لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد الدكن بالهند، الطبعة الأولى، ١٩٣٧ م.
٢٨. الأصول في النحو، ابن السراج، أبو بكر محمّد بن السري بن سهل النحوي، حقّقه: عبد الحسين الفتلي، مؤسّسة الرسالة، لبنان – بيروت.
٢٩. أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، حقّقه: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٤٠٥ هـ.
٣٠. الكشّاف، محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ)، حقّقه: مصطفى حسين أحمد، دار الريان للتراث بالقاهرة، ط: ٣، ١٩٨٧ م.
٣١. الجواهر المضية فى طبقات الحنفية، محيي الدين أبو محمد عبد القادر بن أبى الوفاء القرشي الحنفي (٦٩٦ – ٧٧٥ هـ)، حقّقه: د عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر للطباعة والنشر – القاهرة، ط: ٢، ١٩٩٣ م.

٣٢. تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطلُوبُغا السودوني [الحنفي] (ت ٨٧٩ هـ)، حققه: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم – دمشق، ط: ١، ١٩٩٢ م.
٣٣. الأثمار الجنية في أسماء الحنفية، على بن سلطان القاري (ت ١٠١٤ هـ)، حقّقه: عبد المحسن عبد الله أحمد، أطروحة دكتوراه، معهد التاريخ العربي والتراث العلمي للدراسات العليا – بغداد، ١٤٢٩ هـ، الناشر: مركز البحوث والدراسات الإسلامية بـ (ديوان الوقف السني) – العراق، ط: ١، ٢٠٠٩ م.
٣٤. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، حقّقه: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط: ٢، ١٩٦٤ م.
٣٥. أصول الشاشي، أبو علي الشاشي(ت ٣٤٤ هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، ١٩٨٢ م.
٣٦. منار الأنوار في أصول الفقه، النسفي، أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود، حقّقه: محمد بركات، دار اللباب، ط:٣، ٢٠٢٢، اسطنبول–تركيا.
٣٧. قاموس تركي، شمس الدين سامي، تم تقديمه وتحريره من قِبل: أحمد جودت، دار سعادت ١٣١٥.
٣٨. قاموس عثماني، محمد صلاحي، إسطنبول، مطبعة محمود بك، ١٣١٣هـ.
٣٩. سجل عثمانى ياخود تذكره مشاهير عثمانية، محمد ثريا، مطبعة عامره، إسطنبول، ١٣٠٨هـ.
٤٠. قاموس الأعلام، شمس الدين سامي فراشري، مطبعة مهران–إسطنبول ١٣٠٦هـ.
٤١. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر، بيروت، ط:٢، ١٩٩٥م.
42. (HULASÂTÜ'T-TEFÂSIR) ADLI ESERİN DİLBİLİMSEL TAHLİLİ. Dr. Mustafa KESKİN. Editör: Prof. Dr. Recep ASLAN, Iksad publishing house, Ankara, Türkiye, ٢٠٢٢.
43. MANTIK RİSÂLELERİ (İNCELEME - ÇEVİRİ YAZI – TIPKIBASIM) Hazırlayanlar: İbrahim Çapak- Mesud Öğmen- Abdullah Demir, TÜRKİYE YAZMA ESERLER KURUMU BAŞKANLIĞI YAYINLARIK, ١. Baskı, İstanbul, ٢٠١٥.
44. Bahaeddin Ögel, Türk Kültürünün Gelişme Çağları, İstanbul, ١٩٨٨.
https://islamansiklopedisi.org.tr تمّت مراجعة الموقع بتاريخ: ٢٠٢٤/١٠/١

هوامش البحث

[1] (HULASÂTÜ'T–TEFÂSIR) ADLI ESERİN DİLBİLİMSEL TAHLİLİ. Dr. Mustafa KESKİN. Editör :Prof. Dr. Recep ASLAN, 8.

[٢] لم يذكر اسم جده وأبيه؛ حسب اطلاع الباحث إلا محمد ثريا، وذلك كان من خلال ترجمة جدّه الذي كان من ضمن النخبة في الدولة العثمانية؛ فقد تولى مناصب عالية في دار الخلافة.
ينظر: سجل عثمانى ياخود تذكره مشاهير عثمانية، محمد ثريا، ١٩٢/٣.

[٣] هذا ما أثبته لنفسه في جميع كتبه.

[٤] ينظر:
MANTIK RİSÂLELERİ (İNCELEME – ÇEVİRİ YAZI – TIPKIBASIM) Hazırlayanlar: İbrahim Çapak– Mesud Öğmen– Abdullah Demir. (s:228)

[٥] ينظر: قاموس تركي، شمس الدين سامي، ٧٩١/١.

[٦] ينظر:
Bahaeddin Ögel, Türk Kültürünün Gelişme Çağları, s. 655.

[٧] ينظر: قاموس عثماني، محمد صلاحي، ٤٦٧/٣.

[٨] ينظر: سجل عثمانى ياخود تذكره مشاهير عثمانية، محمد ثريا، ٧٢١/٤.

[٩] بلاط: منطقة تقع – في الجانب الأوروبي من إسطنبول – على القرن الذهبي في اسطنبول بين منطقتي ايوان سراي وفنار.
ينظر: قاموس الأعلام، شمس الدين سامي فراشري، ١٣٣٦/٢. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، ٤٧٧/١.

[١٠] ينظر: سجل عثمانى ياخود تذكره مشاهير عثمانية، محمد ثريا، ١٩٢/٣.

[11] (HULASÂTÜ'T–TEFÂSIR) ADLI ESERİN DİLBİLİMSEL TAHLİLİ. Mustafa KESKİN. 8.

[١٢] ينظر: محمد ثريا، سجل عثمانى ياخود تذكره مشاهير عثمانية، ١٩٢/٣.

[١٣] ينظر: ,MANTIK RİSÂLELERİ. İbrahim Çapak،.228

[14] محمد ثريا، سجل عثمانى ياخود تذكره مشاهير عثمانية، ١٩٢/٣

[١٥] ينظر:

تمّت زيارة الموقع بتاريخ: ٢٠٢٤/١٠/١، الساعة العاشرة ليلا. https://islamansiklopedisi.org.tr/

[١٦] ينظر: منار الأنوار في أصول الفقه، النسفي، أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود، حقّقه: محمد بركات، دار اللباب،ط:٣، ٢٠٢٢، اسطنبول–تركيا.

[١٧] ينظر: المقتضب، المبرد أبو العباس ، محمد بن يزيد الأزدي، ٣٩/١.

[١٨] الكُرُّ: ستّون قفيزاً، والقفيز ثمانيةُ مَكَاكِيكَ، والمَكُّوكُ صاعٌ ونصفٌ.

ينظر: لسان العرب، ابن منظور محمد بن مكرم جمال الدين الأنصاري الإفريقى، ١٣٧/٥.

[١٩] الصورة الأولى: بيع، والصورة الثانية: سلمٌ، لأنّ المبيع في الأولى حاضرٌ بخلاف الثمن بدلالة الإشارة في المبيع، والتنكير في الثمن، وفي الصورة الثانية بالعكس.وهي صورة السلم، وذلك إذا لم يكن المبيع موجودا.

ينظر: حاشية الرهاوي **يحيى بن قراجا على** شرح المنار في أصول الفقه، لعبداللطيف بن فرشته، ٨٩١/٢.

[٢٠] في (أ) [أنّ فُلانَا قَدِمَ].

[٢١] لم يرد في (أ).

[٢٢] في (أ) [إذا أخبَره صادقاً أو كاذباً أنّ فلانا قدِمَ يُعتَقُ] وهو سهو من الناسخ.

[٢٣] لم يرد في (بركات).

[٢٤] وهو الاستثناء المفرغ، فيجب أن يقدّر له لفظ عام مناسب له لجنسه ووصفه ليستثنى منه، فيكون تقديره: "إن خرجت خروجا إلا خروج بإذني"، والنكرة في موضع النفي تعمّ.

ينظر: حاشية الرهاوي على شرح ابن فرشته، ٨٩٤.

[٢٥] لم يرد في بركات.

[٢٦] بمعنى إلى أو حتّى.

ينظر: الأصل،محمد بن حسن الشيباني، ٣١٢/٢.

[٢٧] الاستثناء قصر، وليس المستثنى، لعله من سهو الناسخ.

[٢٨] في (أ) [الانتهاء].

[٢٩] لا يقع الطلاق.

ينظر: شرح الزيادات، لمحمد بن الحسن الشيباني، قاضي خان، فخر الدين حسن بن منصور الفرغاني، ٤٢٧/٢.

[٣٠] لم يرد في (بركات).

[٣١] شرح كتاب سيبويه، الرماني، أبو الحسن علي بن عيسى، ٩٨٧.

[٣٢] الباء لا يخرج من حقيقة الإلصاق، وأرد بـ(معنى الشرط) هنا: تشبيهه به من حيث أنّ المشروط لا يتحقّق بدون الشرط، والإلصاق لا يتحقق بدون الملصق به.

ينظر: حاشية الرهاوي على شرح ابن فرشته، ٩٠٠/٢.

[٣٣] في (أ) [المجاز].

[٣٤] أي: لِم حملنا الباء هنا على معنى الشرط دون السبب. والجواب كما بينتُه سابقا أنّ الباء لم يخرج من حقيقة الإلصاق.

[٣٥] أثبت مجيء الباء للتبعيض الأصمعي والفارسي والقتيبي وابن مالك، والكوفيون، وجعلوا منه "نحو: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [سورة الإنسان: ٦] أي: "منها"، ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٦]، وعليه بنى الإمام الشافعي مذهبه في مسح بعض الرأس في الوضوء لما قام عنده من الأدلة.

ينظر: الأمّ، الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، ٤١/١. المختصر من علم الشافعي، المزني أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى، ٢٢/١. شرح التصريح على التوضيح في النحو، الأزهري، خالد بن عبد الله الجرجاويّ، ١/ ٦٤٧، شرح ألفية ابن مالك، الشاطبي، أبو إسحق إبراهيم بن موسى، ٦٣٧/٣.

[٣٦] ينظر: عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، ابن القصار أبو الحسن علي المالكي، ١٦٥/١.

[٣٧] ليس المقصود بلفظ (زائدة) على أنّ وجوده وعدمه سواء، بل أريد به أنّ هذا اللفظ لم يأت في هذا السياق بأي معنى من المعاني المعروفة التي وُضعت لها.

[٣٨] في (أ) [إذ].

[٣٩] وهي اليد.

[٤٠] في (أ) [آلةٍ]

[٤١] لم يرد في (بركات).

[٤٢] والتقدير: امسحوا أيديكم برؤوسكم.

ينظر: نفائس الأصول في شرح المحصول، القرافي، شهاب الدين أبو العباس الصنهاجي، ١٠٢٥/٣.

[٤٣] أي: كلَّ الرأس.

[٤٤] لأنّ الأكثر له حكم الكلّ، فيما لم يرد النص بخلافه.

ينظر: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، المبسوط، حقّقه: جمع من العلماء، مطبعة السعادة – مصر، ١٤٧/٤.

[٤٥] أي: الإمام الشافعي رحمه الله.

[٤٦] أي: لا دليل على الزيادة فيما يطلق عليه اسم المسح، فمذهب الإمام الشافعي أن الواجب منه ما يطلق اسم المسح عليه وهو ثلاث شعرات فصاعدا.

ينظر: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، ١١٤/١.

[٤٧] ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري،بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العينى، ٧٠/٣.

[٤٨] والأحناف قد اختلفوا فيما بينهم في المقدار الواجب مسحه، حيث يقول أبو الحين القدوري: "قال أصحابنا: الواجب في مسح الرأس مقدار الناصية، وفي رواية أخرى: ثلاثة أصابع، وروي: الربع".

ينظر: الأصل، محمد بن الحسن الشيباني، ٣٩/١. التجريد، أبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البغدادي القَدُّوري، ١١٨/١.

[٤٩] الحديث: عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه، "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَسَحَ نَاصِيَتَهُ، أَوْ قَالَ: مُقَدَّمَ رَأْسِهِ بِالْمَاءِ".

ينظر: مسند الإمام الشافعي، كتاب: الطهارة، باب: حسر العمامة ومسح مقدم الرأس ، رقم:٥٠. المعجم الكبير للطبراني، ٤٢٦/٢٠، رقم:١٠٣٠.

[٥٠] في (أ) و (ب) [عليّ له]

[٥١] ينظر: المُغْرِب في ترتيب المعرِب، أبو الفتح ناصر الدين المطرزي، ٤٣٥/٢.

[٥٢] أي: المعاوضات الخالية عن معنى الإسقاط، كالبيع والنكاح، تستعمل الباء هنا مجازا لتعذر العمل بالحقيقة.

ينظر: حاشية الرهاوي، ٩٠٩/٢.

[٥٣] القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، ١٣١٥.

[٥٤] "الباء" للإلصاق و"على" للزوم، واللزوم يناسب الإلصاق، فإنَّ الشيء متى لزم الشيء كان ملصقا به لا محالة.

ينظر: شرح المنار، عبداللطيف بن ملك، ٢٥٥/١.

[٥٥] الأعواض: جمع عِوَض"، تقول: "عاوضَه" أي: أعطاه العِوض.

ينظر: مختار الصّحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، ٢٢١

[٥٦] وذلك لأنّ الخلع عقد معاوضة.

ينظر: تمهيد الفصول في الأصول،أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، ٢٢٢/١.

[٥٧] ينظر: نهاية الوصول إلى علم الأصول، مظفر الدين الساعاتي، ١١٢/١.

[٥٨] ينظر: تمهيد الفصول في الأصول، السرخسي، ٢٢٢/١.

[٥٩] بيان المسألة: إنّ "على" في المثال المذكور تفيد الالصاق عند أبي يوسف ومحمد فيجب ثلث الألف، وأما عند أبي حنيفة تفيد الشرط، والجزاء لازم للشرط، والشرط فيه معنى اللزوم، و"على" حقيقة في اللزوم، وأجزاء الشرط لا تنقسم على أجزاء المشروط، ولذلك لا يلزمها شيء، والطلاق يحتمل التعليق.

ينظر: التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، ٢٢٠/١.

[٦٠] ينظر: الكتاب، سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، ٢٢٥/٤.

[٦١] في بركات [له].

[٦٢] ينظر: الجامع الكبير،محمّد بن حسن الشيباني، ٣٩.

[٦٣] الجامع الكبير، محمّد بن الحسن الشيباني، ٣٩.

[٦٤] الأصول في النحو، ابن السراج، أبو بكر محمّد بن السري بن سهل النحوي، ٣٠٨/١.

[٦٥] أي: تمييز جنس العبيد من سائر الأجناس.

[٦٦] ينظر: أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، ١٢٩/٤.

[٦٧] سيبويه، الكتاب، ٢٣١/٤.

[٦٨] لم يرد في (بركات)

[٦٩] ينظر: الكشّاف،محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري، ٦١٠/١.

[٧٠] أي: لا تدخل الغاية في المغيّا.

[٧١] أي: تدخل الغاية في المغيّا.

[٧٢] في (أ) [كالمرافق].

[٧٣] ينظر: أحكام القرآن، الجصاص، ٣٤٤/٣.

[٧٤] وهو: الحسن بن زياد اللؤلؤي، وهو من كبار أصحاب أبي حنيفة، كان عالما بروايات أبي حنيفة، وولي القضاء ثمّ استعفى عنه. من تلاميذه، الحسن بن بشر بن القاسم، من كتبه: "المجرّد لأبي حنيفة" و "أدب القاضي" و"معاني الإيمان" وغيرها. مات رحمه الله سنة ٢٠٤هـ .

قال الشيخ برهان الدين الخَريفغَني: "الحسن" إذا ذُكِر مطلقا في كتب الفقه وأصول الفقه عند الأحناف فالمراد الحسن بن زياد اللؤلؤي.

ينظر: الجواهر المضية فى طبقات الحنفية، محيي الدين أبو محمد عبد القادر بن أبى الوفاء القرشي، ٢/ ٥٧ . تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطلُوبُغا السودوني، ١٥٠. الأثمار الجنية في أسماء الحنفية، على بن سلطان القاري، م١/ ١٠٦.

[٧٥] في (أ) [للإخراج].

[٧٦] في (أ) و (ب) [حكم] بدون "أل".

[٧٧] ينظر: الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ١٨٤/٨.

[٧٨] ينظر: الكتاب، سيبويه، ٢٩٥/٢.

[٧٩] لم يرد في (أ).

[٨٠] وهم: الإمام أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن رحمهم الله.

[٨١] في بركات [ظروف]

[٨٢] ينظر: أصول الشاشي، أبو علي الشاشي، ٢٣٢.

[٨٣] ينظر: تمهيد الفصول في الأصول،السرخسي، ٦٧/١.

[٨٤] ينظر: أصول الشاشي، أبو علي الشاشي، ٢٣٢.

[٨٥] ينظر: المصدر نفسه.

[٨٦] إنّه أضاف الطلاق إلى الغد ونية الجزء منه خلاف الظاهر؛ لأنّه تخصيص العامّ، فلا يصدّق قضاءً.

ينظر: شرح المنار، ابن ملك، ٢٦٠/١.

[٨٧] ينظر: تمهيد الفصول في الأصول، السرخسي، ٦٧/١.

[٨٨] لو قال الزوج: نويت به آخر النّهار، لا يقبل قضاءً عند أبي حنيفة.

[٨٩] في (أ) [إذ].

[٩٠] ينظر: الجامع الكبير، محمد بن الحسن الشيباني، ٥٠.

[٩١] إستثناء من قوله "يقع في الحال". أي: إذا أضيف الطلاق إلى المكان يقع في الحال إلّا أنْ يضمر الفعل الذي هو المصدر بأن تنوي دخولك الدار، أي: وقت دخولك الدار، من باب وضع المصدر موضع الزمان، ، فحينئذٍ لا تطلق في الحال، وتصير بمعنى الشرط، ويتعلق وقوع الطلاق بالدخول، فيصدّق ديانة لا قضاءً.

ينظر: حاشية الرهاوي على شرح ابن فرشته، ٩٢٠/٢.

[٩٢] في (أ) [على] لعلّه سهو من الناسخ.

[٩٣] أي: حالَ كون الطلاق شاغِلاً للدخول.

[٩٤] في (أ) [على] لعلّه سهو من الناسخ.